دائرة البحوث والدراسات والقانونية والسياسية المجلد: 07 / العدد: 02/السنة2023، ص:124-145

المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي 254/20

Start-Ups and Business Incubatorsin accordance with the provisions of Executive Decree 20/254

بوصوفة الزهرة

المركز الجامعي عبد الله مرسلي تيبازة

boussoufa.zohra@cu-tipaza.dz

تاريخ الإرسال: 2023/02/25 تاريخ القبول:2023/03/24 تاريخ النشر: 2023/06/01

الملخص:

تعتبر المؤسسات الناشئة النموذج الجديد الذي يطغى على مجال المؤسسات ذات الصلة بالنشاط الاقتصادي و الذي عرف انتشارا في السنوات الأخيرة في العديد من البلدان من بينها الجزائر، و الجزائر كغيرها من الدول أصبحت مهتمة بترقية و دعم هذه المؤسسات، و يتجل ذلك من خلال سن القوانين و القرارات و القيام ببعض التسهيلات و الإجراءات التي من شأنها أن تساعد هذا النوع من المؤسسات في الدخول في عالم الأعمال بشكل سهل و سلس، حيث تعتبر المؤسسات الناشئة في الوقت الراهن النموذج الأمثل للتنويع الاقتصادي، فالجزائر اليوم تحتاج إلى طاقات شبابها و أفكارهم الريادية من أجل أن تحول إلى مشاريع واقعية من خلال تحفيزهم على إنشاء المؤسسات الناشئة.

تسلط هذه الدراسة الضوء على المؤسسات الناشئة بتحليل ما جاء في المرسوم التنفيذي 254/20

لمعرفة شروط إنشاء هذه المؤسسات وأيضا التعرف على حاضنات الأعمال باعتبارها من آليات دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مختلف المهام التي تقوم بها في سبيل دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الناشئة، الابتكار، الإبداع، حاضنات الأعمال.

Abstract

Start-ups are considered to be the new model that dominates the domains of companies related to economic activity, which has been widespread in recent years in many countries, including Algeria, Algeria, like other countries, has become interested in promoting and supporting these companies, as illustrated through enacting laws and decrees and carrying out some facilities and procedures that would help this type of companies to enter the business world effortlessly and seamlessly, as start-ups are currently considered the ideal model for economic diversification, as Algeria today needs the energies of its youth and their innovative ideas in order to move towards real projects by motivating them to establish start-ups.

This study sheds light on start-ups by analyzing the provisions of Executive Decree no.20/254.

To know the conditions for the establishment of these companies and also to identify business incubators as one of the mechanisms to support start-ups and to identify the various tasks that they carry out in order to support and accompany start-upsin Algeria.

Key words: Startups, Innovation, Creativity, Business Incubators.

مقدمة:

أمام التحولات الكبيرة التي عرفها العالم ظهر اقتصاد جديد يعتمد على تقنية الاتصالات و المعلومات و يستخدم الابتكار و الرقمنة لإنتاج السلع و الخدمات ذات القيمة المضافة المرتفعة و هو ما أدى إلى ظهور المؤسسات الناشئة ،فالتطور التكنولوجي الذي عرفه العالم أدى إلى بروز رغبة في سباق مع الزمن لإقامة مشروع تجاري خاص و مربح مع الاستقلالية المالية للفرد، فبفضل التقنيات الجديدة أصبح بإمكان أي شخص تحويل أحلامه إلى حقيقة بإقامة شركة ناشئة إلا أن هذا يقابله تحديات كبيرة لرائد الأعمال ،فعليه إيجاد فكرة رائدة و ابتكار إضافة إلى خطة عمل و فريق عمل و دعم**([1])**.

وبعد أن أصبح للمؤسسات الناشئة و علاقتها بالحاضنات دورا رئيسيا في تحديد مستوى النشاط الاقتصادي لأي دولة، خاصة في ظل التغيرات لاقتصادية التي يشهدها العالم، والتي تر تكز على تحديد العوائق المالية والاقتصادية من جهة و البحث عن سياسات بديلة للتخفيف من هذه العوائق من جهة أخرى، و هو ما أدى إلى ضرورة الاهتمام بالمؤسسات الناشئة كونها وسيلة لخلق فرص عمل أكثر استمرارية ومنبعا لتنمية المواهب والابتكارات وكذا الاهتمام بالحاضنات كونها وسيلة لضمان استمرارية المؤسسات الناشئة في حد ذاتها**([2]).**

تزايدت أهمية المؤسسات الناشئة في اقتصاديات الدول المتقدمة و النامية على حد سواء، و برز دورها كأداة فعالة في تنمية النسيج الاقتصادي و الاجتماعي،حيث أن للمؤسسات الناشئة أهمية كبيرة

فدورها لا يقتصر فقط على رفع مستويات الإنتاج ،و زيادة العائدات بل يتعدى ذلك ليشمل التجديد في النسيج الاقتصادي من خلال تعويض المؤسسات التي فشلت و إعادة التوازن للأسواق و تحقيق خطط التنمية المستدامة، و الجزائر كغيرها من الدول النامية تسعى إلى تحقيق تنمية شاملة لكل القطاعات**([3]).**

وفي الجزائر وعلى غرار الكثير من دول العالم اتجهت إلى إنشاء نموذج اقتصادي جديد لإنعاش وتنويع مصادر وموارد الاقتصاد الوطني بعيدا عن المحروقات، فمنذ سنة 2020 قامت الحكومة الجزائرية بتكثيف جهودها من أجل توفير المناخ المناسب لإنجاح هذه الشركات، وهذا من خلال إرساء الإطار القانوني الخاص بها كالمر سوم التنفيذي 20-254 الذي يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح " علامة مؤسسة ناشئة.

فقد أصبح دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة من أولويات صانعي القرار الاقتصادي في الجزائر وهذا من خلال دعم الشباب خاصة الجامعي عن طريق إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة الناشئة، من أجل تطوير أفكاره الإبداعية وتحقيق الأرباح والتطور([4]).

و لإبراز مدى اهتمام الدولة بهذا المجال أنشأت وزارة خاصة تسمى وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المؤسسات الناشئة، و هي تسعى جاهدة لإحداث إطار قانوني و طرق لتسهيل إنشاء هذه المؤسسات ووضع خارطة طريق لدعمها و مرافقتها بالاشتراك مع الرأسمال الاستثماري في إطار ما يعرف بحاضنات الأعمال التي تحظى بمزايا عديدة نظير مخاطرتها في تبني و تمويل المشاريع المبتكرة و المؤسسات الناشئة القائمة على فكرة مبتكرة، من أجل تشجيع الشباب للدفع بعجلة التنمية الاقتصادية و ليكون لهذه المؤسسات الدور الهام و البارز في الاقتصاد الوطني مستقبلا([5]) .

و عليه تكمن أهمية الدراسة في التعرف أكثر على المؤسسات الناشئة باعتبارها بديلا اقتصاديا مهما في الوقت الراهن تعول عليه الدولة، ودراسة مختلف النصوص القانونية المعتمدة من طرف الحكومة الجزائرية في سبيل دعم هذا النوع من المؤسسات، بالإضافة إلى التعرف على حاضنات الأعمال باعتبارها من بين الوسائل التي تم الاعتماد عليها لمرافقة المؤسسات الناشئة.

بناء على ما تقدم نطرح الإشكالية التالية: ما هي الأحكام التي جاء بها المرسوم التنفيذي 254/20 بخصوص المؤسسات الناشئة و حاضنات الأعمال، و ما هو دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الناشئة؟.

تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي لتحليل مختلف النصوص القانونية المتعلقة بالمؤسسات الناشئة وعلى الخصوص المرسوم التنفيذي 254/20.

المبحث الأول:المؤسسات الناشئة

أعطى المشرع الجزائري أهمية خاصة للمؤسسات الناشئة من خلال المرسوم التنفيذي 254/20 نتناول تعريف المؤسسات الناشئة(المطلب الأول)ثم نتعرض لمنح علامة مؤسسة ناشئة(المطلب الثاني).

المطلب الأول :تعريف المؤسسات الناشئة

سنتناول من خلال هذا المطلب كل من التعريف الاصطلاحي و الفقهي للمؤسسات الناشئة(الفرع الأول) ثم التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة (الفرع الثاني)

الفرع الأول:التعريف الاصطلاحي و الفقهي للمؤسسات الناشئة

عرف القاموس الفرنسي المؤسسة الناشئة على أنها:" مؤسسات شابة مبتكرة في قطاع التكنولوجيات والإعلام والاتصال الحديثة" .كما عرفها القاموس الإنجليزي بأنها:" مشروع صغير في بدايته وتتكون من جزأين Start وتتضمن فكرة الانطلاق أما Up تشير إلى فكرة النمو القوي([6]).

وتاريخيا بدأ استخدام المصطلح إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة، وهذا مع بداية ظهور شركات رأس المال المخاطر، و في معناها الدقيق " المشروع الذي بدأ الآن([7]) .

كما اهتم الفقهاء والباحثين في إعطاء تعاريف أكثر شمولية وأكثر دقة للمؤسسات الناشئة، حيث استندوا على مفهوم الإبداع والابتكار فعرفت على أنها:" كل مؤسسة شابة وديناميكية مبنية على التكنولوجيا والابتكار والذي يحاول مؤسسها الاستفادة من تطوير منتج أو خدمة غير معروفة من أجل إنشاء أسواق جديدة"([8]).

وعرفت أيضا على أنها:" مؤسسة جديدة عادة ما تكون صغيرة في مرحلتها المبكرة من التشغيل، تسعى إلى تحقيق نموذج أعمال مستدامة وقابلة للتطوير ومربحة، تمتلك الإمكانية لتحقيق معدل نمو مرتفع"([9]).

و المؤسسة الناشئة هي مؤسسة صغيرة الحجم و هي تتميز بكونها سهلة الإنشاء و لا تتطلب تمويلا ضخما و يمكن للشباب أن يتوصل لإنشاء هذا النوع من المؤسسات ، بمعنى أن الشباب المتخرج و المتحصل على شهادات يمكن له تطوير مشاريعه و أفكاره و إنشاء مؤسسة ناشئة عوض أن يشغل منصب عمل في مؤسسة ما، و يتطلب الأمر فقط دراسة متطلبات السوق وفق المشروع الذي يرغب إنشاؤه حتى يعرف مدى إمكانية تجسيده و نجاحه([10]).

الفرع الثاني: التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة

بخصوص التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة عرفها المشرع الجزائري من خلال المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020،**يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر و حاضنة أعمال، و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها**، فقد عرف المؤسسة الناشئة على أنها:" تعتبر مؤسسات ناشئة كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري و تحترم المعايير التالية:

-أن لا يتجاوز عمر المؤسسة ثماني 8 سنوات.

-يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة.

-يجب أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية.

-أن يكون رأسمال الشركة مملوكا بنسبة 50 بالمائة على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمد أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة".

-يجب أن تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية.

-يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

من خلال ما سبق يمكن القول أن المؤسسات الناشئة هي :

-مشروع بدأ للتو.

-مشروع صغير مبتكر صمم لينمو بسرعة.

-غالبا ما يعتمد على التكنولوجيا.

-تهدف إلى خلق منتج جديد أو خدمة جديدة.

-عوائدها عالية جدا بالرغم من المخاطر العالية المتضمنة.

-غالبا تعتمد على التمويل لانطلاقها([11]).

و عليه فالمؤسسة الناشئة ليست كالمؤسسات الأخرى غالبا يتم تمويلها من قبل مؤسسيها الذين يحاولونالاستفادة من تطوير منتج أو خدمة يعتقدون أن هناك طلب عليها([12]).

كما أن إنشاء مؤسسة ناشئة يمر بعدة مراحل مرحلة التحضير،مرحلة تحقيق أو تجسيد المشروع،المرحلة الأولى لابدمن إيجاد فكرة المؤسسة الناشئة و الأخيرة إنشاء الشركة(المؤسسة) ([13]).

المطلب الثاني : منح علامة "مؤسسة ناشئة"

نص المشرع على منح علامة مؤسسة ناشئة من خلال المرسوم التنفيذي 254/20 السالف الذكر، نتناول ذلك من خلال تحديد معايير منح علامة مؤسسة ناشئة(الفرع الأول) ثم تحديد الإجراءات الواجب إتباعها للحصول على علامة مؤسسة ناشئة(الفرع الثاني).

الفرع الأول: معايير منح علامة "مؤسسة ناشئة"

جاء في المادة 11 من المرسوم التنفيذي 254/20 في الفصل الرابع المعنون ب " شروط منح علامة "مؤسسة ناشئة" على مجموعة من المعايير يتم الاعتماد عليها حتى يتم من خلالها منح علامة مؤسسة ناشئة و هذه المعايير نتناولها كالتالي:

-أن لا يتجاوز عمر المؤسسة ثماني 8 سنوات.

-يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة.

-يجب أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية.

-أن يكون رأسمال الشركة مملوكا بنسبة 50 بالمائة على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمد أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة".

-يجب أن تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية.

-يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

من خلال هذه المادة يتضح أن المشرع قد حدد مجموعة من المعايير التي تمثل المؤشرات التقنية و الاقتصادية و هي : معيار الحد الأدنى و الحد الأعلى للعمالة، معيار رأسمال المستثمر ، معيار العمالة و رأسمال ، معيار حجم الإنتاج أو قيمة الإنتاج ، معيار قيمة المبيعات، معيار القيمة المضافة، معيار الطاقة الإنتاجية، معيار كثافة العمل ،ومعيار الابتكار([14])

هذه هي المعايير التي حددها المشرع لمنح علامة مؤسسة ناشئة بالإضافة إلى إجراءات أخرى للحصول على علامة مؤسسة ناشئة.

الفرع الثاني: الإجراءات الواجب إتباعها أمام اللجنة الوطنية للحصول على علامة "مؤسسة ناشئة".

إن عملية إنشاء مؤسسة ناشئة جديدة من الناحية الواقعية تمر بالعديد من الخطوات والمراحل التحضيرية بدءا بالفكرة المبتكرة التي تستلهم من مصادر متعددة وصولا إلى دراسة هذا المشروع مما يسمح بتحديد معالم السوق، ووضع رقم أعمال تقديري، ثم الانتقال إلى مرحلة الدراسة المالية للمشروع لاختيار مصدر التمويل المناسب، ثم الانتقال إلى اختيار الشكل القانوني للمؤسسة ، انتهاء بمخطط العمل ومن ثم الانطلاق في النشاط([15]) .

أولا-التعريف باللجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر وحاضنة أعمال

وفقا لنص المادة 1 من المرسوم التنفيذي 245/20 تنشأ اللجنة الوطنية لدى الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، يحدد مقرها في مدينة الجزائر، تتولى اللجنة المهام التالية:

-منح علامة مؤسسة ناشئة.

-منح علامة مشروع مبتكر.

-منح علامة حاضنة أعمال.

-المساهمة في تشخيص المشاريع المبتكرة و ترقيتها .

-المشاركة في ترقية النظم البيئية للمؤسسات الناشئة.

تتشكل اللجنة من الرئيس الذي يتمثل في الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو ممثله بالإضافة إلى الأعضاء وفقا لنص المادة 3 من المرسوم التنفيذي 254/20 و هم: ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، ممثل عن وزير المالية، ممثل عن الوزير المكلف بالبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية،ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة، ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة، ممثل عن الوزير المكلف بالصيد البحري و المنتجات الصيدية، ممثل عن الوزير المكلف بالرقمنة، ممثل عن الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي و الطاقات المتجددة..

ثانيا - الإجراءات اللازمة للحصول على علامة "مؤسسة ناشئة"

يتعين على المؤسسة الراغبة في الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة" تقديم طلب عبر البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة مرفقا بالوثائق التالية:

-نسخة من السجل التجاري و بطاقة التعريف الجبائي و الإحصائي.

- نسخة من القانون الأساسي للشركة .

-شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية مرفقة بقائمة اسمية للأجراء.

-شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء.

-نسخة من الكشوف المالية للسنة الجارية.

-مخطط أعمال المؤسسة مفصلا.

-المؤهلات العلمية و التقنية و الخبرة لمستخدمي المؤسسة.

و عند الاقتضاء كل وثيقة ملكية فكرية و أي جائزة أو مكافأة متحصل عليها.

يتم الرد على كل طلب للحصول على علامة مؤسسة ناشئة في أجل أقصاه 30 يوما ابتداء من تاريخ إيداع الطلب، و كل تأخر في تقديم جزء من الوثائق المطلوبة يوقف هذا الأجل ، كما يتعين على

صاحب الطلب تقديم الوثائق الناقصة في أجل 15 يوما ابتداء من تاريخ إخطاره من طرف اللجنة الوطنية تحت طائلة رفض طلبه وفقا للمادة 12 من المرسوم التنفيذي 254/20 السالف الذكر.

تمنح علامة " مؤسسة ناشئة" للمؤسسة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة حسب الأشكال نفسها، أما في حالة رفض طلب ما فإنه يتعين على اللجنة الوطنية تبرير قرار الرفض و إخطار صاحب الطلب بذلك إلكترونيا، و يمكن للجنة الوطنية إعادة النظر في هذا القرار بناء على طلب مبرر من صاحب الطلب و يتم إخطاره بالرد النهائي إلكترونيا في أجل لا يتجاوز 30 يوما ابتداء من تاريخ إيداعه الطلب، كما أن قرارات منح علامة مؤسسة ناشئة تنشر في البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة كما جاء في المادتين 14 و 15 من المرسوم التنفيذي 254/20 .

و عليه يعتبر موضوع المؤسسات الناشئة من أكثر المواضيع التي تسلطت عليها الأضواء في بيئة الأعمال الجزائرية مؤخرا و تجدر الإشارة إلى أن الجزائر تأخرت قليلا في إطلاق هذا النوع من المشاريع خاصة في ظل التأخر التكنولوجي على مختلف الأصعدة، و بالرغم من وجود بعض المبادرات المجدة في إنشاء المؤسسات الناشئة إلا أنه و لحد الآن لا توجد تجربة رائدة، كما يلاحظ أن أغلب المؤسسات الناشئة تنشط في مجال التسويق الإلكتروني كما أنها مجرد محاكاة لتجارب سابقة في العالم كما هو الحال بالنسبة لأنجح المؤسسات الناشئة على المستوى الوطني "شركة واد كنيس" و هو موقع إلكتروني مخصص للإعلانات تم إطلاقه سنة 2006 و هو عبارة عن إعادة لفكرة تم تطبيقها في فرنسا([16]).

و قد أبدت السلطة الجزائرية و منذ سنة 2002 اهتماما كبيرا بدعم الشباب الباحث على خلق مؤسسته الخاصة الناشئة و قد أوصى رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون و منذ توليه السلطة على ضرورة التقرب من الشباب القادر على تحويل أفكاره إلى مشاريع خلاقة و مبدعة ، هذا الاتجاه الذي يعبر عن إرادة سياسية في التغيير و التطوير الذي تجسد في الندوة الوطنية للمؤسسات الناشئة التي انعقدت في أكتوبر من عام 2020 بحضور الفاعلون السياسيون يتقدمهم رئيس الجمهورية و الوزير الأول و بمشاركة أكثر من ألف مشارك من مؤسسات ناشئة و حاضنات و ممثلي هيئات حكومية و مالية و متعاملين اقتصاديين و خبراء و ممثلي جمعيات و جامعات و مراكز بحث، و كان من أهم القرارات التي خرجت منها الندوة المهمة قرار الإطلاق الرسمي للصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة بهدف تمكين الشباب الطموح و أصحاب المشاريع من الحصول على تسهيلات مالية لتحقيقها على أرض الواقع([17]).

كما كشف الوزير الأول أيمن بن عبد الرحمان لدى إشرافه على افتتاح الطبعة الثانية للمؤتمر الوطني للمؤسسات الناشئة "**ألجيرياديسروبت 2022**" من خلال كلمته أمام المشاركين في المؤتمر عن الأهمية التي يوليها رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون لدعم المشاريع المبتكرة والمؤسسات الناشئة، وبفضل وضع إطار تنظيمي للابتكار وتدعيمه وتشجيع وسائط الدفع الإلكتروني، فضلا عن تبسيط إجراءات إنشاء هذه المؤسسات الناشئة، قد وصل عدد هذه المؤسسات و المشاريع إلى أكثر من 750 مؤسسة ناشئة خلال سنة و نصف الأخيرة([18]).

المبحث الثاني: حاضنات الأعمال كأداة دعم للمؤسسات الناشئة

تلعب حاضنات الأعمال دور ا هاما في دعم و مرافقة المؤسسات الناشئة تتم دراسة ذلك من خلال تعريف حاضنات الأعمال و شروط الحصول على علامة حاضنة أعمال و الإجراءات اللازمة(المطلب الأول) ثم التعرض لمهام حاضنات الأعمال و إعطاء نماذج عنها (المطلب الثاني).

المطلب الأول :تعريف حاضنات الأعمال و شروط الحصول على علامة حاضنة أعمال و الإجراءات اللازمة.

نتناول بالدراسة تعريف حاضنات الأعمال(الفرع الأول) ثم شروط الحصول على علامة حاضنة أعمال و الإجراءات اللازمة (الفرع الثاني)

الفرع الأول :تعريف حاضنات الأعمال

مصطلح حاضنة هو مصطلح مشتق من المعنى الأساسي لمصطلح رعاية، و الذي هو تطوير الشركات الصغيرة في بيئة محمية ، و يتم إدارة الحاضنات من قبل مختصين صناعيين ، من المنظمات الحكومية و الخاصة و أحيانا من قبل الجامعات، حيث تقوم بوضع مخططات حضانة أعمال[(19)].

الحاضنة عبارة عن تقنية من التقنيات المعتمدة لدعم المؤسسات المبتدئة و توفر لها جملة من الخدمات و التسهيلات للمستثمرين الذين يبادرون بإقامة مؤسسات بهدف شحنهم في بداية المشروع ،و يمكن لهذه المؤسسات أن تكون تابعة للدولة أو تكون مؤسسات خاصة أو مؤسسات مختلطة ، و تهدف هيئة الحاضنات إلى مساعدة المؤسسات المبدعة الناشئة و رجال الأعمال الجدد، و توفير لهم الوسائل و

الدعم اللازمين (الخبرات، الأماكن، الدعم المالي) لتخطي أعباء و مراحل الانطلاق و التأسيس التي قد تدوم السنة أو السنتين كما تقوم بعمليات التسويق و نشر المنتجات لهذه المؤسسات([20]).

كما عرفت بأنها: بيئة متكاملة من الخدمات و الآليات المدعمة لرواد الأعمال في بدأ و إدارة و تنمية و تطوير المؤسسات الاقتصادية و رعايتها لمدة محدودة لا تتجاوز في الغالب 3 سنوات، بما يكفل فرص أكبر للنجاح و يقلل من حجم المخاطر و احتمال الفشل الذي تصادفه المؤسسة من خلال تهيئة كيان قانوني مؤسس لهذا الغرض يتمتع بالإمكانيات و العلاقات التشابكية اللازمة([21]).

حاضنات الأعمال عبارة عن :"آلية من الآليات المعتمدة لدعم المؤسسات الصغيرة المبتدئة فهي كيان قانوني قائم بذاته يعمل على توفير جملة من الخدمات و التسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون بإقامة مؤسسات بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق"([22]).

كما عرفت من قبل مركز الاتحادالأوروبي للشؤون الإستراتيجية وتقييم الخدمات على أنها:" منظمة تساهم في عملية إنشاء الشراكات الناجحة من خلال تزويدهم بمجموعة شالة ومتكاملة من الدعم بما في ذلك منحهم مساحة بالحاضنة وتقديم خدمات دعم الأعمال التجارية.

قبل صدور المرسوم التنفيذي 20-254 لم يكن هناك تعريف صحيح و صريح للحاضنات بالجزائر، حيث تم اعتماد الحاضنات تحت مسمى المشاتل رغم أن المصطلحان لا يخدمان نفس المفهوم، حيث عرفت بموجب المرسوم التنفيذي 03-78 المؤرخ في 2003/03/25 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات تطبيقا لنص المادة 12 من القانون 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 (الملغى) إذ اعتمد على آلية للتكفل و لمساعدة المؤسسات حديثة النشأة الصغيرة و المتوسطة و دعمها و مساعدة حاملي الأفكار على تجسيد مشاريعهم، و لم يستعمل لفظ حاضنة أعمال حتى عام 2020 بصدور المرسوم التنفيذي 20-254([23]) حيث عرفها على أنها كل هيكل تابع للقطاع العام أو الخاص أو بالشراكة بين القطاعين، تتمثل مهمته في تقديم الدعم للمؤسسات الناشئة و حاملي المشاريع المبتكرة فيما يتعلق بالإيواء و التكوين و تقديم الاستشارة و التمويل في مقابل ذلك تتحصل على مزايا عديدة خاصة في مجال الإعفاء الجبائي و تسهيلات في التمويل و السداد([24]).

الفرع الثاني :شروط الحصول على علامة "حاضنة أعمال"و الإجراءات اللازمة

تضمن المرسوم التنفيذي 254/20 مجموعة من الشروط من أجل الحصول على علامة حاضنة أعمال نتناول هذه الشروط فيما يلي:

-يكون مؤهلا للحصول على علامة حاضنة أعمال كل هيكل تابع للقطاع العام أو القطاع الخاص أو بالشراكة بين القطاع العام و القطاع الخاص، يقترح دعما للمؤسسات الناشئة و حاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء و التكوين و تقديم الاستشارة و التمويل المادة 21 من المرسوم التنفيذي 254/20 .

-تقدم طلبات الحصول على علامة "حاضنة أعمال" لدى اللجنة الوطنية عبر البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة، ترفق هذه الطلبات بمجموعة من الوثائق نذكرها فيما يلي:

-مخطط تهيئة مفصل لحاضنة الأعمال.

-قائمة المعدات التي تضعها تحت تصرف المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها.

-تقديم مختلف الخدمات التي توفرها حاضنة الأعمال للمؤسسات الناشئة.

تقديم مختلف برامج التكوين و التأطير التي تقترحها حاضنة الأعمال.

-السيرة الذاتية لمستخدمي حاضنة الأعمال والمكونين و المؤطرين.

-قائمة المؤسسات الناشئة التي تم احتضانها إن وجدت.

إضافة إلى هذه الوثائق يتعين على حاضنات الأعمال التابعة للقطاع الخاص تقديم الوثائق التالية:

-نسخة من السجل التجاري وبطاقة التعريف الجبائي و الإحصائي.

-نسخة من القانون الأساسي للشركة.

-شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية مرفقة بقائمة اسمية للأجراء.

-شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء.

-نسخة من الكشوف المالية للسنة الجارية.

-يتعين على الراغبين في الحصول على علامة حاضنة أعمال أن يكون لديهم مستخدمون ذوو مؤهلات مطلوبة و / أو خبرة مهنيةكافية في مجال مرافقة المؤسسات و هو ما جاء في المواد 21،22،23،24، من المرسوم التنفيذي 254/20.

يتم الرد على الطلب في أجل أقصاه ثلاثون يوما ابتداء من تاريخ إيداعه هذا ما جاء في المادة 26 من المرسوم التنفيذي 254/20 بالرغم من ملاحظة وجود خطأ في كتابة المادة لأنها تتكلم عن أجل الرد على علامة مشروع مبتكر بالرغم من إدراجها ضمن الفصل السادس الخاص بشروط منح علامة "حاضنة أعمال" مما يستنتج أن المادة تقصد حاضنة الأعمال و ليس المشروع المبتكر بالإضافة إلى أن المشرع تناول أجل الرد على طلب علامة مشروع مبتكر في المادة 18 من نفس المرسوم.

كل تأخر في تقديم جزء من الوثائق المطلوبة يوقف هذا الأجل و على صاحب الطلب تقديم الوثائق الناقصة في أجل خمسة عشر (15)يوما ابتداء من تار يخ إخطاره من طرف اللجنة الوطنية تحت طائلة رفض طلبه.

تمنح اللجنة الوطنية علامة "حاضنة أعمال" لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد حسب نفس الأشكال.

أما في الحالة التي يرفض فيها الطلب فعلى اللجنة الوطنية تبرير قرار الرفض و إخطار صاحب الطلب بذلك إلكترونيا، كما يمكن للجنة إعادة النظر في قرار الرفض بناء على طلب مبرر من صاحب الطلب، يتم إخطاره بالرد النهائي أيضا إلكترونيا في أجل لا يتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ إيداع الطلب.

أما قرارات منح علامة "حاضنة أعمال" فتنشر في البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة.

تخضع حاضنات الأعمال المرخص لها بتنفيذ التزاماتها و تخضع في ذلك إلى رقابة اللجنة الوطنية، و كل إخلال بالالتزامات يترتب عليه إما تجميد أو سحب علامة حاضنة أعمال من طرف اللجنة الوطنية، و في الحالة التي يترتب عليها تجميد أو سحب علامة حاضنة أعمال يتعين على اللجنة الوطنية تبرير قرارها و إخطار المعني بذلك إلكترونيا، و في هذا الصدد يمكن للجنة إعادة النظر في القرار و ذلك بناء على مبرر من صاحب الطلب و بعد إزالة النقائص المعاينة، يتم الرد عليه نهائيا إلكترونيا في أجل لا يتجاوز 30 يوما من تاريخ تقديم طلبة كما جاء في المواد 29،30 من المرسوم التنفيذي 254/20 .

ووفقا للمادة 31 تخول علامة "حاضنة أعمال" الحق في تدابير مساعدة و دعم الدولة.

و في هذا الإطار كشف الوزير الأول عند تدخله في المؤتمر الوطني حول المؤسسات الناشئة، و أوضح أن عدد الحاضنات يبلغ حاليا أكثر من 38 حاضنة و العديد منها قيد الدراسة ،خاصة بعد التقدم في وضع (label)تحصلت على علامة النظام البيئي الملائم و المشجع على إنشائها لاسيما في الوسط الجامعي ، الذي يعد حسبه البيئة الأكثر ملائمة و الذي يحصي أزيد من 1.600 مخبر بحث و 40.000 أستاذ جامعي باحث و 2.200 باحث دائم([25]).

المطلب الثاني :مهام حاضنات الأعمال و نماذج عنها

يتم من خلال هذا المطلب تحديد مهام حاضنات الأعمال (الفرع الأول) ثم إعطاء نماذج عن حاضنات الأعمال (الفرع الثاني)

الفرع الأول: مهام حاضنات الأعمال

تتولى حاضنة الأعمال مهام مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها خلال فترة الحضانة وبهذه الصفة تلتزم بما يلي:

توطين الشركات الناشئة التي يتم احتضانها وتزويدها بمساحات عمل مهيأة.

-مرافقة حاملي المشاريع أثناء إجراءات إنشاء المؤسسة.

-مساعدة المؤسساتالناشئة في إنجاز مخطط الأعمال ودراسات السوق و خطط التمويل.

-توفير تكوين نوعي خصوصا في إدارة الأعمال و الالتزامات القانونية و المحاسبية.

-وضع الوسائل اللوجيستية تحت تصرف حاملي المشاريع مثل قاعات الاجتماع و عتاد الإعلام الآلي و المستلزمات المكتبية و الانترنيت عالي التدفق.

-مساعدة المؤسسات الناشئة لإنجاز النماذج .

-مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها لإيجاد مصادر التمويل و الانتشار في السوق كما جاء في المادة 25 من المرسوم التنفيذي 254/20 .

ويمكن تلخيص أهم الخدمات التي تقدمها حاضنات الأعمال للمشاريع المحتضنة في ثلاث عناصر و هيخدمات إستراتيجية كخطط العمل، وخدمات إجرائية كتوفير مصادر التمويل والتسويق، وخدمات تحتية كتوفير المكان المناسب([26]).

الفرع الثاني: نماذج عن حاضنات الأعمال

عرف العمل بنظام الحضنات في الجزائر تأخرا ملحوظا ولكن هذا لم يمنع من ظهور حاضنات أعمال رائدة في مختلف تخصصات ريادة الأعمال ومن أمثلة هذه الحاضنات حاضنة أعمال سيلابس التي تأسست عام 2015 وهي حاضنة أعمال ومسرعة مشاريع مقرها الجزائر العاصمة بالقرب من البريد المركزي، تعمل هذه المؤسسة على تقريب ودمج الشركات الناشئة في النظام الريادي الجزائري، ويتم ذلك من خلال دعم رواد الأعمال بالاستشارة و توفير الأدوات الريادية الضرورية للنجاح في السوق الجزائري([27]).

و إلى جانب ذلك توجد حاضنات الأعمال الجامعية و كما نعلم أن الدور التقليدي للجامعة كان مقتصرا على التعليم العالي و البحث العلمي، و قد أصبح لها توجه جديد يكمن في دعم الابتكار و تحويل أفكار المبتكرين الجامعيين إلى نموذج منتج ذو قيمة مضافة ،فالشباب الجامعي يحتاج إلى وجود معايير معينة للاستفادة من نتائج الأبحاث التي يستفيض منها حتى يكون هناك ربط بين الجامعة و المؤسسات الاقتصادية الصناعية و التجارية، و توجيه كل البحوث العلمية و التقنية نحو التطبيق في الميزان العملي و استثمار البحوث من خلال إنشاء شركات ناشئة ترتكز على العلم و المعرفة([28]).

وبغية تطوير و تشجيع الأفكار الإبداعية و الريادية في الوسط الجامعي و المساهمة في تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع منتجة تبنت وزارة التعليم العالي و البحث العلمي إستراتيجية لمرافقة هذه المؤسسات من خلال تشكيل هيئات على مستوى الجامعة و تتمثل في دار المقاولاتية في بعض الجامعات أو حاضنات الأعمال في جامعات أخرى، و تعتبر حاضنة جامعة محمد بوضياف بالمسيلة نموذج ناجح من الحاضنات في الوسط الجامعي([29]).

الخاتمة:

في الختام يمكن القول أن المشرع الجزائري حاول مواكبة التطورات الحاصلة على الصعيد العالمي في مجال المؤسسات الناشئة و حاضنات الأعمال، و من النتائج التي تم التوصل إليها أن المؤسسات الناشئة التي نجحت و ضمنت استمرارها في السوق هي تلك التي تم احتضانها من طرف حاضنات الأعمال سواء تعلق الأمر بحاضنات الأعمال العمومية أو الخاصة أو المختلطة، و بذلك تبقى حاضنات الأعمال الأسلوب الأنجح لتدعيم الإبداع و الابتكار و ضمان استمرارية المؤسسات الناشئة.و هو ما تم التركيز عليه من خلال الملتقى الوطني الخاص بالمؤسسات الناشئة و تصريحات الوزير الأول حول المجهودات المبذولة من طرف الحكومة في سبيل تطوير هذه المؤسسات وتجسيدا لذلك تم تعديل القانون التجاري و إدخال هذا النوع من المؤسسات ضمن أحكامه.

و عليه فالمؤسسات الناشئة تعتبر البديل في زمن يشهد فيه العالم تغيرات و تطورات مستمرة أدت إلى تغير في بيئة عمل المؤسسات و بما أن المؤسسات الناشئة هي الحل الأمثل في الوقت الحالي لابد من العمل على ما يلي بتقديم التوصيات التالية:

-تشجيع المؤسسات الناشئة و تسهيل كل الإجراءات سواء ما تعلق بإنشائها أو من خلال وسائل دعمها و تمويلها.

-العمل على توفير المناخ الملائم لعمل المؤسسات الناشئة و هو ما لاحظناه مؤخرا من خلال القرارات الأخيرة خاصة من طرف وزير التعليم العالي و البحث العلمي و تشجيع الطلبة على إنجاز مذكرات التخرج في شكل مشروع مؤسسة ناشئة.

-العمل على تشجيع الأفكار و الابتكارات التي تساهم في دعم الاقتصاد الوطني.

-الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في مجال تطوير المؤسسات الناشئة.

-وضع نظام خاص لتقييم حاضنات الأعمال و العمل على تأهيل مستواها.

-العمل على إحصاء التصنيفات الدولية المتعلقة بالمؤسسات الناشئة و الاختراع و اقتصاد المعرفة و تحسين مرتبة الجزائر.

الهوامش:

[1]-بن عياد جليلة،" دور المؤسسات الناشئة في التنمية الاقتصادية"،مجلة الدراسات القانونية ،المجلد 8،العدد 1، جانفي 2022، ص 174.

[2]-ناصري سميرة، عثماني مريم، "المؤسسات الناشئة و الحاضنات في الجزائر بين متطلبات الاستقرار و تحديات الاستمرار"، أعمال الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة و الحاضنات،كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الوادي 15 فيفري 2021، ص 121.

[3]-بللعما أسماء، كروش نور الدين،" حاضنات الأعمال كدعامة لمرافقة المؤسسات الناشئة بالجزائر -دراسة حالة حاضنة أعمال جامعة المسيلة- "،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7/ العدد 3، 2020،ص 202، و انظر أيضارمضاني مروى ، بوقرة كريمة،"تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر -(نماذج لشركات ناجحة عربيا -،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020، ص 276-277.

[4]-مازيغي نوال، رحايميةآسيا،تأسيس المؤسسات الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي 254/20،مداخلة الملتقى الوطنيحول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة ،كلية الحقوق جامعة الجزائر 1،10 مارس 2022، ص 51.

[5]-سلخ محمد أمين، حويذق عثمان،" مفهوم المؤسسات الناشئة و حاضنات الأعمال"، أعمال الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة و الحاضنات، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الوادي 15 فيفري 2021 ،ص 171-172.

[6]-مازيغي نوال، رحايمية آسيا،المرجع السابق،ص 52 .و انظر أيضابلعيد سماح المؤسسات الناشئة وا إمكانيات النمو، دراسة في إنشاء حاضنات الأعمال المرافقة المشروعات الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد08، العدد02، 2021، ص64.

[7]-خواص نصيرة،" المؤسسات الناشئة في الجزائر خطوة نحو التحول من اقتصاد الريع إلى اقتصاد المعرفة لضمان الأمن الاقتصادي، مداخلة منشورة في الكتاب الملتقى المقاولاتيةو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين حقيقة الواقع القانوني و آفاق اقتصادية واعدة، الطبعة الأولى الجزء الأول، بيت الأفكار ،2021، ص 41.

[8]-بن فاضل وسيلة، طافر زهير، "تداعيات أزمة كوفيد 19 على السوق التمويلي لقطاع المؤسسات الناشئة"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 4، العدد3، المركز الجامعي ميلة، الجزائر، ص200.

[9]-برودي مفروم، "المؤسسات الناشئة في الجزائر، الواقع والمأمول"، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية ، المجلد07، العدد03،2020،ص343.

[10]-سماتي حكيمة ، استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر (دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي 254/20 يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر و حاضنة أعمال و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها،الملتقى الوطنيحول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة 10 مارس 2022 كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 ،ص38.

[11]-عبد اللاوي مفيد، علال نبيل،"دعم و مرافقة المؤسسات المصغرة و الناشئة في الجزائر عن طريق الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية" ، أعمال الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة و الحاضنات،كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الوادي 15 فيفري 2021، ص 134.

[12]-Djekidelyahya,Douamohammed ,Rais merrad ,la startup enalgérie :caractéristiques et obligations ,Revue d ;excellence pour la recherche en économie et en gestion,vol 5 N1 2021,p 419.

[13]-Zioualtahar ,Créer et développerunestartup,universite ibn khaldoun-tiaret,p2 .

[14]-سلخ محمد أمين، حويذقعثمان،المرجع السابق، ص173.

[15]-منصوري هواري، الاستثمار في تجربة المؤسسات الناشئة بالجزائر – المرأة المقاولة نموذجا- ، مجمع أعمال الكتاب الجماعي حول: المؤسسات الناشئة ودورها في الإنعاش الاقتصادي في الجزائر، مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي – حالة منطقة البويرة- ، جامعة محند أكلي البويرة، ص 180.

[16]-رمضاني مروى ، بوقرة كريمة،"تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر-(نماذج لشركات ناجحة عربيا- ،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020، ص 286.

[17]-بن لعلام سمهان،ينانكريمة،المؤسسات الناشئة في الجزائر الواقع و التحديات و فرص الانطلاق ،مجلة الدراسات الإعلامية و الإتصالية، المجلد 2 العدد 2، أكتوبر 2022،ص 16-17.

[18]-http://premier-ministre.gov.dz تم الاطلاع عليه بتاريخ 2/1/ 2023

[19]-بوقنة سليم،بوقنة برهان الدين،قاوي معمر،حاضنات الأعمال كأداة لترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020،ص 219.

[20]-ناصري سميرة، عثماني مريم،المرجع السابق، ص121.

[21]-صالحي سلمى،"دور حاضنات الأعمال في مرافقة المشاريع الناشئة-دراسة حالة حاضنة جامعتي المسيلة و بومرداس-"، مجلة العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية، المجلد 14 العدد 1، 2021، ص 110.

[22]-مقدم عبد الجليل،عدنانيخولة،بحوصيمجدوب،دور حاضنات الأعمال في تنمية المؤسسات الناشئة،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020،ص153.

[23]-بعوني ليلى،آليات دعم و مرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر، الملتقى الوطني 10 مارس 2022،ص19.

[24]-سلخ محمد أمين، حويذقعثمان،المرجع السابق، ص177.

[25]-http://premier-ministre.gov.dz تم الاطلاع عليه بتاريخ 1/2/ 2023

[26]-بوقنة سليم،بوقنة برهان الدين،قاوي معمر ،المرجع السابق،ص220.

[27]-ولد الصافي عثمان،العرابي مصطفى،2020التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر و آليات دعمها و مرافقتها،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020 ص478.

[28]-مزياني سهيلة،دور الجامعة في تشجيع المؤسسات الناشئة، مداخلة الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة 10 مارس 2022 كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 ،ص71.

[29]-ولدالصافي،العرابي مصطفى،المرجع السابق،ص479

المراجع:

-النصوص القانونية

-القانون 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ج ر العدد 77 لسنة 2001، الملغى.

-المرسوم التنفيذي 03-78 المؤرخ في 25 فبراير 2003 يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، ج ر العدد 13 لسنة 2003،الملغى.

-المرسوم التنفيذي رقم 254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 ،يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر و حاضنة أعمال، و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها، ج ر العدد 55 لسنة 2020.

المقالات

-برودي مفروم، "المؤسسات الناشئة في الجزائر، الواقع والمأمول"، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية ، المجلد07، العدد03،2020،ص 341-356.

-بلعيد سماح المؤسسات الناشئة وا مكانيات النمو، دراسة في إنشاء حاضنات الأعمال المرافقة المشروعات الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد08، العدد02، 2021، ص61-76.

-بللعما أسماء، كروش نور الدين،" حاضنات الأعمال كدعامة لمرافقة المؤسسات الناشئة بالجزائر -دراسة حالة حاضنة أعمال جامعة المسيلة- "،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7/ العدد 3، 2020،ص 201-216.

-بن لعلام سمهان،ينانكريمة،المؤسسات الناشئة في الجزائر الواقع و التحديات و فرص الإنطلاق ،مجلة الدراسات الإعلامية و الاتصالية، المجلد 2 العدد 2، أكتوبر 2022،ص12-21.

-بن عياد جليلة،" دور المؤسسات الناشئة في التنمية الاقتصادية"،مجلة الدراسات القانونية ،المجلد 8 العدد 1، جانفي 2022، ص 157 -174.

-بن فاضل وسيلة، طافر زهير، "تداعيات أزمة كوفيد 19 على السوق التمويلي لقطاع المؤسسات الناشئة"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 4، العدد3، 2020ص199-219.

-بوقنة سليم،بوقنة برهان الدين،قاوي معمر،حاضنات الأعمال كأداة لترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020،ص 217-231.

-رمضاني مروى ، بوقرة كريمة،"تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر -(نماذج لشركات ناجحة عربيا- ،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020، ص 275-289.

-صالحي سلمى،"دور حاضنات الأعمال في مرافقة المشاريع الناشئة-دراسة حالة حاضنة جامعتي المسيلة و بومرداس-"، مجلة العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية، المجلد 14 العدد 1، 2021، ص109-124.

-مقدم عبد الجليل،عدنانيخولة،بحوصيمجدوب،دور حاضنات الأعمال في تنمية المؤسسات الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020،ص150-166.

-ولد الصافي عثمان،العرابي مصطفى،2020التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر و آليات دعمها و مرافقتها، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 7 العدد 3، 2020 ص469-483.

المداخلات:

-بعوني ليلى،آليات دعم و مرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة ، كلية الحقوق جامعة الجزائر1، 10 مارس 2022،ص 10-24.

-سلخ محمد أمين، حويذق عثمان،" مفهوم المؤسسات الناشئة و حاضنات الأعمال"، أعمال الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة و الحاضنات،كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الوادي 15 فيفري 2021 ،ص 171-184.

-سماتي حكيمة ، استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر (دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي 254/20 يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة و مشروع مبتكر و حاضنة أعمال و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها،الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة ، كلية الحقوق جامعة الجزائر1، 10 مارس 2022 ، ص35-49.

-عبد اللاوي مفيد، علال نبيل،"دعم و مرافقة المؤسسات المصغرة و الناشئة في الجزائر عن طريق الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية" ، أعمال الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة و الحاضنات، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الوادي 15 فيفري 2021، ص132-140.

-مازيغي نوال، رحايميةآسيا،تأسيس المؤسسات الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي 254/20،مداخلة الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة ،كلية الحقوق جامعة الجزائر 1،10 مارس 2022، ص 50-63.

-مزياني سهيلة،دور الجامعة في تشجيع المؤسسات الناشئة، مداخلة الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 ، 10 مارس 2022 ،ص64-74.

-منصوري هواري، الاستثمار في تجربة المؤسسات الناشئة بالجزائر – المرأة المقاولة نموذجا- ، مجمع أعمال الكتاب الجماعي حول:المؤسسات الناشئة ودورها في الإنعاش الاقتصادي في الجز ائر، مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي – حالة منطقة البويرة- ، جامعة محند أكلي البويرة، ص 180.

-ناصري سميرة، عثماني مريم، "المؤسسات الناشئة و الحاضنات في الجزائر بين متطلبات الاستقرار و تحديات الاستمرار"، أعمال الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة و الحاضنات، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الوادي 15 فيفري 2021، ص119-131.

-خواص نصيرة،" المؤسسات الناشئة في الجزائر خطوة نحو التحول من اقتصاد الريع إلى اقتصاد المعرفة لضمان الأمن الاقتصادي، مداخلة منشورة في كتاب المقاولاتيةو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين حقيقة الواقع القانوني و آفاق اقتصادية واعدة، الطبعة الأولى الجزء الأول، بيت الأفكار ،2021، ص 41-54.

المواقع الإلكترونية

-تم الاطلاع عليه بتاريخ 2023/1/2 (http://premier-ministre.gov.dz)

المر اجع باللغة الفرنسية:

-Djekidelyahya,Douamohammed , Rais merrad ,la startup enalgérie :caractéristiques et obligations ,Revue d ;excellence pour la recherche en économie et en gestion,vol 5 N1 2021,p 417-427 .

-Zioualtahar ,Créer et développer une startup,universite ibn khaldoun-tiaret,p-1 20 .